سياسة مكافحة التنمر الإلكتروني

مدرسة الشعلة الخاصة - بنين

2027- 2026

سياسة مكافحة التنمر الإلكتروني في مدرسة الشعلة الخاصة

1. المقدمة

في ظل التقدم التكنولوجي السريع وانتشار استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي بين الطلاب، تؤكّد مدرسة (اسم المدرسة) التزامها الكامل بتوفير بيئة تعليمية آمنة ومحترمة، تحمي الطلاب من كل أشكال التنمر، سواء الجسدي أو اللفظي أو الإلكتروني. تُطبّق هذه السياسة استنادًا إلى القوانين الفيدرالية لدولة الإمارات، ومنها قانون الجرائم الإلكترونية، وسياسة حماية الطفل، وغيرها من التشريعات المعمول بها.

2. الإطار القانوني في الإمارات

لتوضيح الأساس الذي تستند إليه السياسة، نُبيّن بعض القوانين والأنظمة ذات الصلة:

- **المرسوم الاتحادي بقانون رقم 34 لسنة 2021 في شأن مكافحة الجرائم الإلكترونية والأخبار الكاذبة** :يجرّم استخدام الشبكات والمواقع الإلكترونية لنشر إشاعات، التشهير، التهديد، الابتزاز، انتهاك الخصوصية.
- **المادة 42** من نفس القانون: تعاقب التهديد والابتزاز عبر الشبكات الإلكتروني
- **المادة 44** :تحظر خرق خصوصية الأشخاص (صور، مكالمات، بيانات شخصية) باستخدام وسائل الكترونية دون موافقة
- **المادة 43** :تنص على عقوبات للتجريح أو الإهانة أو التشهير عبر وسائل معلوماتية .
- **السياسة الوطنية لحماية الطفل في المؤسسات التعليمية** (قرارات مجلس الوزراء، سياسة حماية الطفل) والتي تفرض التزامات على جميع المدارس لحماية الأطفال من الضرر البدني والنفسي والتنمُّ
- **مبادرات وزارة التعليم في الإمارات**؛ مثل وحدة حماية الطفل، وأسبوع التوعية بمكافحة التنمر، التي تهدف إلى التوعية، التدخّل المبكر، والتوعية للطلاب والمعلمين وأولياء الأمور .

3. التعريف

التنمر الإلكتروني

التنمر الإلكتروني هو استخدام وسائل التكنولوجيا والمعلومات (الإنترنت، وسائل التواصل الاجتماعي، الرسائل النصية، البريد الإلكتروني، تطبيقات الهواتف...) لإيذاء شخص آخر قذفًا أو تشهيرًا أو تهديدًا أو نشر إشاعات أو مشاركة مواد شخصية أو صور أو فيديوهات دون موافقة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.



4. الأهداف

تهدف هذه السياسة إلى:

1. حماية الطالب من الأذى النفسي، الاجتماعي، التعليمي الناتج عن التنمر الإلكتروني.
2. ضمان التزام المدرسة بالقوانين الإماراتية المتعلقة بالأمن الإلكتروني، الخصوصية، وحماية الطفل.
3. وضع آليات واضحة لمنع التنمُّر الإلكتروني والتدخل حال حدوثه.
4. تعزيز الوعي والمسؤولية بين الطلاب، أولياء الأمور، المعلمين، والإدارة حول الحقوق والواجبات.
5. تقديم الدعم النفسي والتربوي للضحايا، وضمان العدالة في المعالجة.



5. نطاق وتطبيق السياسة

تنطبق هذه السياسة على:

- كل طالب أو طالبة في المدرسة، في جميع المراحل الدراسية.
- كل عضو من أعضاء هيئة التدريس والإداريين والعاملين في المدرسة.
- أي نشاط له علاقة بالمدرسة: داخل الحرم المدرسي، أو خلال الفعاليات المدرسية، أو أي موقف يؤثر على البيئة المدرسية، حتى لو وقع خارج أوقات الدراسة أو في نطاق المنزل، إذا كان له تأثير على الطالب أو المدرسة.
- كل وسيلة إلكترونية يمكن أن تُستخدم للتنمر: الشبكات الاجتماعية، الرسائل، المنتديات، المدونات، الألعاب عبر الإنترنت، وغيرها.



6. الوقاية والتوعية

لتقليل احتمالية وقوع التنمُّر الإلكتروني:

- **وضعت المدرسة سياسة واضحة وصريحة** لمكافحة التنمر الإلكتروني، تتضمن تعريف السلوكيات المخالفة وآليات التعامل معها.
- **نظّمت المدرسة برامج توعوية دورية** للطلاب والمعلمين وأولياء الأمور حول مخاطر التنمر الإلكتروني وكيفية الوقاية منه.
- **فعّلت المدرسة أنشطة وورش عمل تفاعلية** لتعزيز ثقافة الاحترام المتبادل والمسؤولية الرقمية بين الطلاب.
- **وفّرت المدرسة قنوات سرية وآمنة للإبلاغ** عن أي حالات تنمّر إلكتروني، مع ضمان حماية المبلّغين وسرية المعلومات.
- **شكّلت المدرسة لجنة مختصة** لمتابعة شكاوى التنمر الإلكتروني والتحقيق فيها بشكل سريع وشفاف.
- **اعتمدت المدرسة خطة تدخل تربوية** لدعم الطلاب المتضررين من التنمر الإلكتروني ومساعدتهم نفسيًا واجتماعيًا.
- **أدرجت المدرسة موضوعات عن المواطنة الرقمية** والمسؤولية في استخدام التكنولوجيا ضمن الأنشطة التربوية والمناهج المساندة.
- **تقوم المدرسة بمتابعة وتقييم دوري** لفعالية برامج الوقاية من التنمر الإلكتروني وإدخال التحسينات المستمرة عليها.



الوقاية من التنمر في البيئة المدرسية

7. التبليغ عن التنمُّر الإلكتروني وإجراءات المدرسة

1.7 التبليغ

- **أنشأت المدرسة آلية واضحة وميسّرة للتبليغ** عن أي حالات تنمّر إلكتروني، متاحة للطلاب والمعلمين وأولياء الأمور عبر المنصات التعليمية أو بشكل مباشر للإدارة.
- **وفّرت المدرسة قنوات متعددة للتبليغ** مثل البريد الإلكتروني، النماذج الإلكترونية، وصناديق الإبلاغ السرية داخل المدرسة، مع ضمان سهولة الوصول إليها .
- **كفلت المدرسة سرية وحماية المبلّغين** لضمان شعورهم بالأمان وعدم تعرضهم لأي ضغوط أو انتقام.
- **شكّلت المدرسة لجنة مختصة** لتلقي البلاغات ومراجعتها والتحقيق فيها بشكل مهني وعادل.
- **اعتمدت المدرسة إجراءات فورية للتدخل** تبدأ بالتحقق من الواقعة، ثم اتخاذ الخطوات اللازمة لحماية الطالب المتضرر وإيقاف السلوك المخالف.
- **وفّرت المدرسة الدعم النفسي والاجتماعي** للطلاب المتأثرين بالتنمر الإلكتروني من خلال المرشدين التربويين والأخصائيين الاجتماعيين.
- **تدرّجت المدرسة في تطبيق المساءلة** على المتسببين في التنمّر الإلكتروني، بداية من التوجيه والتوعية وصولًا إلى الإجراءات التأديبية وفقًا للوائح المعتمدة.



2.7 التحقيق والفصل

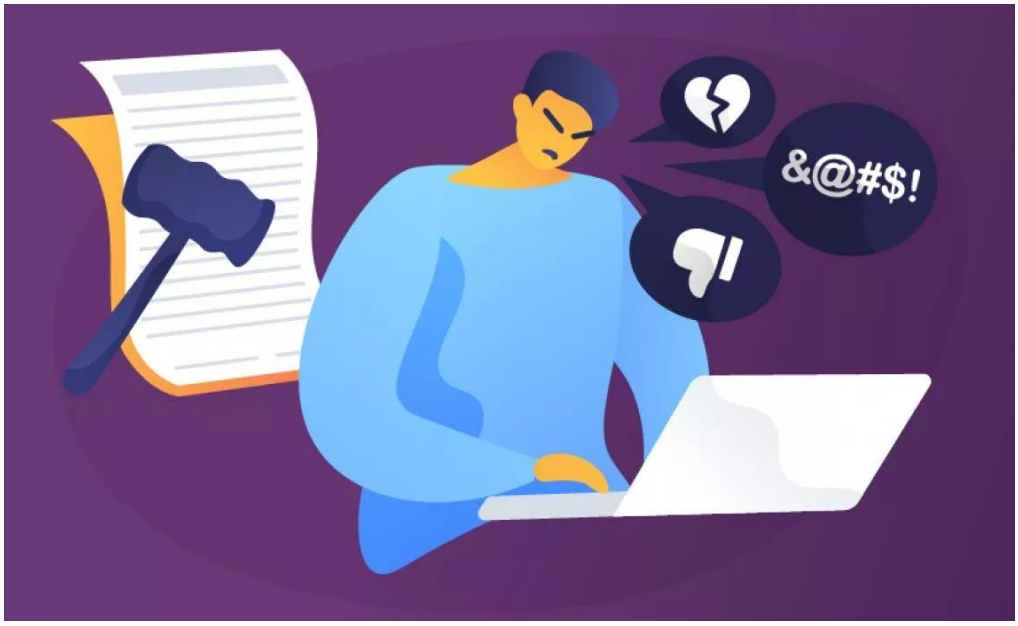
1. **وضعت المدرسة آلية معتمدة للتحقيق** في جميع القضايا المتعلقة بالمحتوى الإلكتروني أو السلوكيات المخالفة، بما يضمن الحياد والشفافية.
2. **شكّلت المدرسة لجنة متخصصة للتحقيق** تضم ممثلين من الإدارة والمعلمين والاختصاصيين الاجتماعيين لضمان شمولية ودقة النظر في القضايا.
3. **اعتمدت المدرسة خطوات منهجية للتحقيق** تبدأ بجمع المعلومات والأدلة، ثم الاستماع إلى جميع الأطراف المعنيّة بشكل متوازن.
4. **كفلت المدرسة حق الطالب** أو أي طرف معني في عرض وجهة نظره والدفاع عن نفسه قبل اتخاذ القرار.
5. **اتخذت المدرسة قرارات الفصل أو الإجراءات التأديبية** بناءً على نتائج التحقيقات ووفقًا للوائح والأنظمة المعتمدة.
6. **وفّرت المدرسة بدائل تربوية قبل الوصول لقرار الفصل النهائي** مثل جلسات التوجيه والإرشاد أو وضع الطالب تحت المتابعة السلوكية.
7. **وثّقت المدرسة جميع مراحل التحقيق** والقرارات الناتجة عنه لضمان الشفافية وإمكانية المراجعة لاحقًا.
8. **تقوم المدرسة بمراجعة دورية لآليات التحقيق والفصل** للتأكد من فاعليتها وتحقيقها لمبادئ العدالة والإنصاف.



8. العقوبات والتدابير التأديبية

العقوبات حسب مستوى الانتهاك وتشمل:

درجة المخالفة	أمثلة	التدابير الممكنة
خفيفة	تعليق تعليق مسيء، مشاركة غير مقصودة لمحتوى مزعج، إرسال رسالة خاطئة	تنبيه شفوي، اعتذار مكتوب، جلسة توعية مع المرشد الطلابي
متوسطة	تكرار مثل الأخطاء الخفيفة، التهديد الإلكتروني البسيط، تشهير متعمد	إنذار رسمي، إشراك ولي الأمر، حرمان مؤقت من استخدام الأجهزة التقنية، جلسات إصلاحية
شديدة	ابتزاز، تهديد جسيم، نشر صور أو فيديوهات شخصية دون إذن، تشهير كبير، تكرار مستمر رغم التنبيهات	عقوبات تأديبية قوية: تعليق من المدرسة، نقل إلى فصل آخر، في أحيان قصوى – الفصل النهائي، والتبليغ للجهات القانونية إن لزم الأمر طبقًا للقوانين المعمول بها في الإمارات.



9. التنسيق مع الجهات القانونية والرسمية

- إذا تجاوز السلوك حدًا معينًا (ابتزاز، تهديد، تشهير كبير، انتهاك خصوصية كبير)، يجب على المدرسة التعاون مع الجهات المختصة مثل الشرطة، النيابة العامة، الجهات القضائية في الدولة.
- استخدام القوانين مثل قانون الجرائم الإلكترونية لتقديم بلاغات رسمية، وتفعيل حقوق الضحية بموجب القانون
- التنسيق مع الجهات الحكومية المعنية بحماية الطفل، وزارة التربية والتعليم، وحدة حماية الطفل في الوزارة

شرطة الشارقة
SHARJAH POLICE

حكومة الشارقة
النيابة العامة
Government of Sharjah
Public Prosecution

وحدة حماية الطفل
Child Protection Unit

10. دعم الضحايا

- **وفّرت المدرسة خدمات الدعم النفسي والاجتماعي** من خلال الأخصائيين الاجتماعيين والمرشدين التربويين لمساعدة الطلاب المتعرضين لأي شكل من أشكال الإساءة أو التنمّر الإلكتروني.
- **أنشأت المدرسة آلية سرية وآمنة لتقديم الشكاوى** تضمن للضحايا الشعور بالطمأنينة والحماية من أي تبعات سلبية.
- **قدّمت المدرسة جلسات إرشاد فردية وجماعية** لمساعدة الطلاب المتضررين على استعادة الثقة بالنفس والتكيف الإيجابي مع الموقف.
- **نسّقت المدرسة مع أولياء الأمور** بشكل مباشر لمتابعة حالة الضحية وتقديم الدعم الأسري المناسب .
- **أتاحت المدرسة برامج توعية خاصة** لتعريف الطلاب بحقوقهم وكيفية طلب المساعدة عند التعرض لأي اعتداء إلكتروني.
- **وفّرت المدرسة بيئة مدرسية آمنة** من خلال تطبيق إجراءات وقائية تقلل من احتمالية تكرار الاعتداءات أو المضايقات ضد الضحايا.
- **دعمت المدرسة الضحايا أكاديميًا** عبر خطط متابعة تعليمية تضمن استمرار تحصيلهم الدراسي دون تأثر نفسي أو اجتماعي.
- **تقوم المدرسة بمراجعة دورية لبرامج الدعم** للتأكد من فعاليتها واستجابتها لاحتياجات الضحايا بشكل مستمر.



11. التزامات جميع الأطراف

- **الطلاب** :احترام الآخرين، استخدام الإنترنت والوسائل الرقمية بمسؤولية، التوقف والتبليغ عند رؤية سلوك مشين.
- **المعلمون والموظفون** :مراقبة السلوك، التدخُّل المبكّر، المحافظة على سرية البلاغات، الاحترام والمهنية في التعامل مع جميع الأطراف.
- **الإدارة المدرسية** :تأكيد تنفيذ السياسة، تخصيص مسؤول أو لجنة لمتابعة حالات التنمُّر الإلكتروني، ضمان تدريب الكادر، توفير البنية التحتية التقنية الملائمة للحماية.
- **أولياء الأمور** :التوعية المنزلية، متابعة استخدام أبنائهم للتكنولوجيا، التعاون مع المدرسة إن وقع حادث، دعم الضحية.

---

12. الخصوصية والتوثيق

- **وضعت المدرسة سياسة واضحة لحماية الخصوصية** لجميع المستخدمين على المنصات الإلكترونية، بما يشمل الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور.
- **طبّقت المدرسة إجراءات لحفظ سرية البيانات** ومنع الوصول غير المصرح به، باستخدام تقنيات حماية متقدمة وأنظمة تسجيل الدخول الآمنة.
- **وثّقت المدرسة جميع العمليات والإجراءات** المتعلقة بالمحتوى الإلكتروني، البلاغات، التحقيقات، والدعم المقدم للضحايا والمعتدين، لضمان الشفافية وإمكانية الرجوع إليها عند الحاجة.
- **فعّلت المدرسة أنظمة مر اقبة آمنة** للتحقق من التزام المستخدمين بالسياسات دون انتهاك خصوصيتهم.
- **قدّمت المدرسة برامج توعوية** للطلاب والمعلمين حول أهمية الخصوصية الرقمية وكيفية التعامل مع البيانات الشخصية بأمان.
- **احتفظت المدرسة بالسجلات بشكل منظم** يشمل البلاغات، التحقيقات، الإجراءات التأديبية، والدعم النفسي والاجتماعي، لضمان التوثيق الكامل لكل الحالات.
- **تقوم المدرسة بمراجعة دورية للسياسات والإجراءات** المتعلقة بالخصوصية والتوثيق لتحديثها بما يتوافق مع المعايير القانونية والتقنية الحديثة.

13. التوعية المستمرة والمراجعة

- **نظّمت المدرسة برامج توعوية مستمرة** للطلاب والمعلمين وأولياء الأمور حول الاستخدام الآمن والمسؤول للتكنولوجيا والمحتوى الإلكتروني.
- **قدّمت المدرسة ورش عمل ودورات تدريبية دورية** لتعزيز الوعي بالسياسات الرقمية، وقواعد السلوك داخل المنصات التعليمية.
- **وفّرت المدرسة مواد إرشادية وأدلة عملية** يمكن الرجوع إليها في أي وقت، لتسهيل الالتزام بالسياسات والإجراءات المعتمدة.
- **طبّقت المدرسة نظام مراجعة دورية** لجميع السياسات والإجراءات المتعلقة بالمحتوى الإلكتروني، الأجهزة الشخصية، التنمّر الإلكتروني، وحماية البيانات.
- **حللت المدرسة نتائج المراجعة والتقييم** لتحديد نقاط القوة وفرص التحسين، وضمنت تحديث السياسات بما يتوافق مع المستجدات التقنية والتربوية.
- **شارك جميع الأطراف المعنية في المراجعة والتقييم** لضمان شمولية الإجراءات وفاعليتها على أرض الواقع.
- **أدمجت المدرسة نتائج التقييم في برامج التوعية** لضمان تحسين الفهم والالتزام بين الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور باستمرار.

14. العقوبات القانونية المحددة حسب القانون الإماراتي

فيما يلي أمثلة على بعض العقوبات المنصوص عليها في القوانين الإماراتية للتوعية:

- إرسال رسائل مسيئة أو تشهير عبر الشبكات المعلوماتية: غرامات قد تصل إلى **500,000 درهم** أو أكثر، وسجن حسب شدة الجريمة .
- تهديد أو ابتزاز إلكتروني: قد يعاقب عليه بالسجن لمدة قد تصل إلى سنتين أو أكثر، بالإضافة إلى الغرامات المالية الكبيرة
- خرق الخصوصية (نشر صور أو معلومات شخصية دون إذن): عقوبة تتضمن الحبس والغرامة، حسب حجم الضرر وشخص المتضرر .